

قضايا وأحكام

إعداد
عبد العزيز بن عبد الرزاق الغديان*

* القاضي بالمحكمة العامة بالخبر.

مطالبة والد الأبناء النفقة عليه

الحمد لله وحده وبعد: وفي يوم الاثنين الموافق ٩/١٠/١٤٢٤هـ لدي أنا عبدالعزيز بن عبدالرزاق الغديان القاضي بالمحكمة العامة بالخبر، افتتحت الجلسة وحضر المدعو وادعى على الحاضرين معه أولاده كل من و قائلًا في دعواه أن هؤلاء أولادي أطلب أن يدفعوا لي ربع رواتبهم نفقة لي ولسداد ما عليّ من دين وهو قرابة الثمانمائة ألف ريال، حيث أنني امتلك عمارة فيها سبع شقق ونصف عمارة أخرى فيها أربع شقق ومؤجر منها سبع شقق كل شقة بخمسة عشر ألف ريال، هذه دعواي وبعرض الدعوى على الأبناء أجاب . . . قائلًا: صحيح أن والدي زوجني ولي راتب تقاعدي ألف وخمسمائة ريال ولي نصف العمارة مع والدي شراكة لكل منا النصف وأجاب . . . أنني تزوجت من مالي ووالدي كان يصرف عليّ قبل الوظيفة وبعد الوظيفة أصبحت أصرف على نفسي وراتبي خمسة آلاف ومائتين وخمسين ريال ولدي ثلاثة أطفال في المدارس وزوجتي الآن حامل . وأجاب . . . أنني موظف عسكري وراتبي خمسة آلاف ومائتين وأحد عشر ريالاً وعندي ثلاثة أولاد . وأجاب . . . أنني تزوجت من مالي وأنا موظف وراتبي خمسة آلاف ومائة ريال ولدي ولدين هذه إجابتي . وبعرض إجابة الأبناء على والدهم المدعي قال إنني لا أطلب بما دفعته لهم مهر أو نفقة عليهم وإنما أطلب بنفقة ومصروف لي وتسديد الدين الذي عليّ وما ذكره في إجابتهم فهذا صحيح وجرى مني محاولة الإصلاح فيما بينهم على أن يسلم كل منهم ثلاثمائة ريال شهرياً فرفض المدعي ذلك . وأجلت الجلسة لحضور باقي الأبناء . وفي الجلسة التالية حضر المدعي وحضر أبناءه كل من و وجرى محاولة الإصلاح ولم يكن هنالك صلح وجرى سؤال المدعي عما لديه من أموال فقال لدي خير كثير وكل ما أملكه لأولادي فبناء على ما تقدم من دعوى المدعي وإجابة بعض المدعى عليهم وحيث أقر المدعي بأن لديه خير كثير، لذا فقد صرفت النظر عن دعوى المدعي بأن ليس له حاجة من نفقة أولاده له . ولذلك حكمت . وبعرض الحكم على الطرفين قنع به المدعى عليهم ولم يقنع به المدعي وطلب تمييز الحكم وأجيب لطلبه وأفهم بما يجب عليه نظاماً وباللّه التوفيق وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين حرر في

ثم جرى رفع المعاملة لمحكمة التمييز بالرياض بناء على اعتراض المدعي وعادت من محكمة التمييز بالمصادقة على الحكم بموجب القرار رقم وتاريخ ٩/٦/١٤٢٥هـ.